

## الدر المختار

لو في مجلس وفعله أولى ويقوم للكل ( ولا يسن ) ذلك ( فيما تصليه النساء أداء وقضاء )  
ولو جماعة كجماعة صبيان وعبيد ولا يسنان أيضا لظهر يوم الجمعة في مصر ( ولا فيما يقضى من  
الفوائت في مسجد ) فيما لأن فيه تشويشا وتغليظا ( ويكره قضاؤها فيه ) لأن التأخير معصية  
فلا يظهرها .

بزازية .

( ويجوز ) بلا كراهة ( أذان صبي مراهق وعبد )